الأمم المتحدة A/C.3/65/L.33

Distr.: Limited 28 October 2010

Arabic

Original: English



الدورة الخامسة والستون

اللجنة الثالثة

البند ٦٨ (ب) من جدول الأعمال

تعزيز حقوق الإنسان وهمايتها: مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع

الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية

إكوادور، أوروغواي، البرازيل، بنما، بيرو، شيلي، غواتيمالا، كوستاريكا، كولومبيا: مشروع قرار

برنامج أنشطة السنة الدولية للمنحدرين من أصل أفريقي

إن الجمعية العامة،

إذ تؤكد من جديد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (١)، الذي ينص على أن جميع الناس يولدون أحرارا ومتساوين في الكرامة والحقوق، وأنه يحق لكل إنسان التمتع بحميع الحقوق والحريات المبينة فيه، دون تمييز من أي نوع، وكذلك سائر صكوك حقوق الإنسان الدولية ذات الصلة،

وإذ تؤكد من جديد أيضا قرارها ١٦٩/٦٤ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٩، الذي أعلنت فيه السنة التي تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١ السنة الدولية للمنحدرين من أصل أفريقي، بحدف تعزيز الإجراءات الوطنية والتعاون الإقليمي والدولي لصالح المنحدرين من أصل أفريقي، ضمانا لتمتعهم بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية والسياسية على نحو تام ومشاركتهم وإدماجهم في جميع جوانب المجتمع

(١) القرار ٢١٧ ألف (د-٣).





السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وزيادة المعرفة بتراثهم وثقافتهم بما هما عليه من تنوع واحترامهما،

وإذ تسشير إلى أن الجمعية العامة، في قرارها ١٦٩/٦٤ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ شجعت الدول الأعضاء والوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة على القيام، في حدود ولاية كل منها والموارد المتاحة لها، بتحديد ما يمكن اتخاذه من مبادرات من شألها الإسهام في نجاح الاحتفال بالسنة الدولية،

وإذ تشير أيضا إلى الأحكام ذات الصلة في نتائج جميع المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي عقدها الأمم المتحدة، وبخاصة إعلان وبرنامج عمل فيينا(٢) وإعلان وبرنامج عمل ديربان(٢)،

وإذ ترحب بتقرير الأمين العام بشأن مشروع برنامج الأنشطة المتعلقة بالسنة الدولية للمنحدرين من أصل أفريقي (١٠)،

وإذ تشير إلى قراراتها ١٢٢/٦٢ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ و ٦٣/٥ المؤرخ ٢٠ تــشرين الثــاني/ المــؤرخ ٢٠ تــشرين الأول/أكتــوبر ٢٠٠٨ و ١٥/٦٤ المــؤرخ ٢٠ تــشرين الثــاني/ نوفمبر ٢٠٠٩ بشأن إقامة نصب تذكاري دائم تخليدا لذكرى ضحايا الرق وتجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي،

١ - تحيط علما بمشروع برنامج الأنشطة المتعلقة بالسنة الدولية للمنحدرين من أصل أفريقي (٥) بوصفه دليلا للأنشطة المتعلقة بالسنة؛ وتدعو الدول الأعضاء وسائر الجهات المانحة إلى الإسهام، على أساس طوعي، في تلك الأنشطة؛

تشجع الدول الأعضاء على المشاركة في تنفيذ برنامج الأنشطة المتعلقة بالسنة الدولية للمنحدرين من أصل أفريقي ودعمه، والتعاون على نحو بناء وحاسم لكفالة حصول تقدم سريع ونتائج ملموسة في تحقيق أهداف السنة؛

٣ - تشجع الوكالات المتخصصة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، في حدود ولاية كل منها والموارد المتاحة لها، والمنظمات الحكومية الدولية، والمجتمع المدني، بما في ذلك

10-60943

<sup>(</sup>A/CONF.157/24 (Part I) (٢) الفصل الثالث.

<sup>(</sup>٣) انظر A/CONF.189/12 و Corr.1، الفصل الأول.

<sup>.</sup>Add.1 9 A/65/227 (ξ)

<sup>(</sup>٥) انظر A/65/227، الفرع التاسع.

المنظمات غير الحكومية على إيجاد أنشطة خاصة بالسنة، مع مراعاة غاياتها وأهدافها وبرنامج الأنشطة، بوصفه دليلا؛

- ٤ تدعو الأمين العام إلى بدء السنة الدولية للمنحدرين من أصل أفريقي
  بالاحتفال بيوم افتتاحها في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠؟
- تدعو أيضا مفوضية حقوق الإنسان إلى تيسير تنفيذ الأنشطة والمساعدة على ذلك، كي تواصل الإسهام في نجاح السنة الدولية للمنحدرين من أصل أفريقي بالتعاون مع كيانات الأمم المتحدة وهيئاتها ذات الصلة؟
- تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتما السادسة
  والستين تقريرا عن التقدم المحرز عن تنفيذ هذا القرار.

3 10-60943